

الحجة على أهل المدينة

& باب الرجل يتزوج المرأة وبها عيب & .

محمد قال قال ابو حنيفة رضي الله عنه في الولي القريب او السلطان يزوج المرأة فيوجد بها عيب إن النكاح جائز ولا ترد المرأة من عيب إن مسها زوجها وقال أهل المدينة ان زوجها الولي او السلطان فيوجد